



# تقدير الحد الأدنى للعائد في ضوء النصوص الشرعية

سامي بن إبراهيم السويلم

المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب

ندوة المؤشرات المالية البديلة عن الفائدة

الرياض: ١٤-١٥ ربيع الثاني ١٤٢٨ هـ - ٢-١٥ مايو ٢٠٠٧ م

# عائد القرض المجاني

■ ”إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة“

(السلسلة الصحيحة ١٥٥٣)

■ ”من أقرض مرتين فكأنما تصدق مرتة“

( صحيح الجامع ٦٤٠، ٥٧٦٩، ٦٨٠ )

■ أجر القرض = أجر التصدق بـ ٥٪ من القرض

# حساب العائد

- ”الحسنة بعشر أمثالها“
- الصلاة: ”خمس في العدد وخمسون في الميزان“
- ”من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر“
- أجر القرض = ١٠ أضعاف الصدقة الفعلية
- النتيجة: المنفعة الفائدة للقرض الحسن = % ٥

# زكاة القرض

- الجمهور: وجوب زكاة الدين على الدائن
- بعض السلف وابن تيمية: عدم الوجوب
- الجمع بينهما:
  - وجوب الزكاة في ديون المعاوضات
  - عدم الوجوب في ديون الإرافق
- النتيجة: تحفيز التمويل غير الربحي

# تكلفة السيولة

- زكاة النقدين:٪ ٢,٥
- عروض القنية: لا زكاة فيها
- وكذلك الديون غير الربحية على القول السابق
- الفرق بين النقد والعروض: السيولة
- تكلفة السيولة = تكلفة الاحتفاظ بالنقد = ٪ ٢,٥

# **معدل الربحية**

- زكاة عروض التجارة:٪ ٢,٥
- العائد يجب ألا يقل عن٪ ٢,٥
- تكلفة الفرصة البديلة لا تقل عن٪ ٢,٥



# إجمالي تكلفة القرض

- تكلفة السيولة =٪ ٢,٥
  - تكلفة الربحية =٪ ٢,٥
  - المجموع =٪ ٥
- مطابق لمدلول الحديث الشريف
- التوازن بين القطاع النقدي وال حقيقي

# الحد الأدنى للعائد

- القطاع التجاري: %.٥
- القطاع الزراعي:  
(%.٢,٥ + %.٥ من المحصول)
- القطاع الصناعي:  
(%.٢,٥ + %.٢,٥ من الناتج)
- تضاف تكلفة المخاطر بحسبها

# توجيه رأس المال

- يستخدم الحد الأدنى للعائد لتوجيه رأس المال
- إذا أصبح عائد قطاع معين أقل من الحد الأدنى يوجه رأس المال لقطاعات ذات جدوى أفضل
- في حالات الهبوط قد ينخفض العائد عن ٢,٥٪ ...
  - يوجه رأس المال إلى القرض المجاني وفق الرأي السابق
- النتيجة: آلية توازن للاقتصاد

# **خاتمة**

- استنتاج تكلفة القرض من النصوص الشرعية
- استنتاج تكلفة السيولة
- استنتاج الحد الأدنى للعائد للقطاعات المختلفة
- استكشاف آلية توازن النشاط الاقتصادي



وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ